الخلافات الزوجية

في نظر الإسلام

إعداد

المكتب العالمي للبحوث

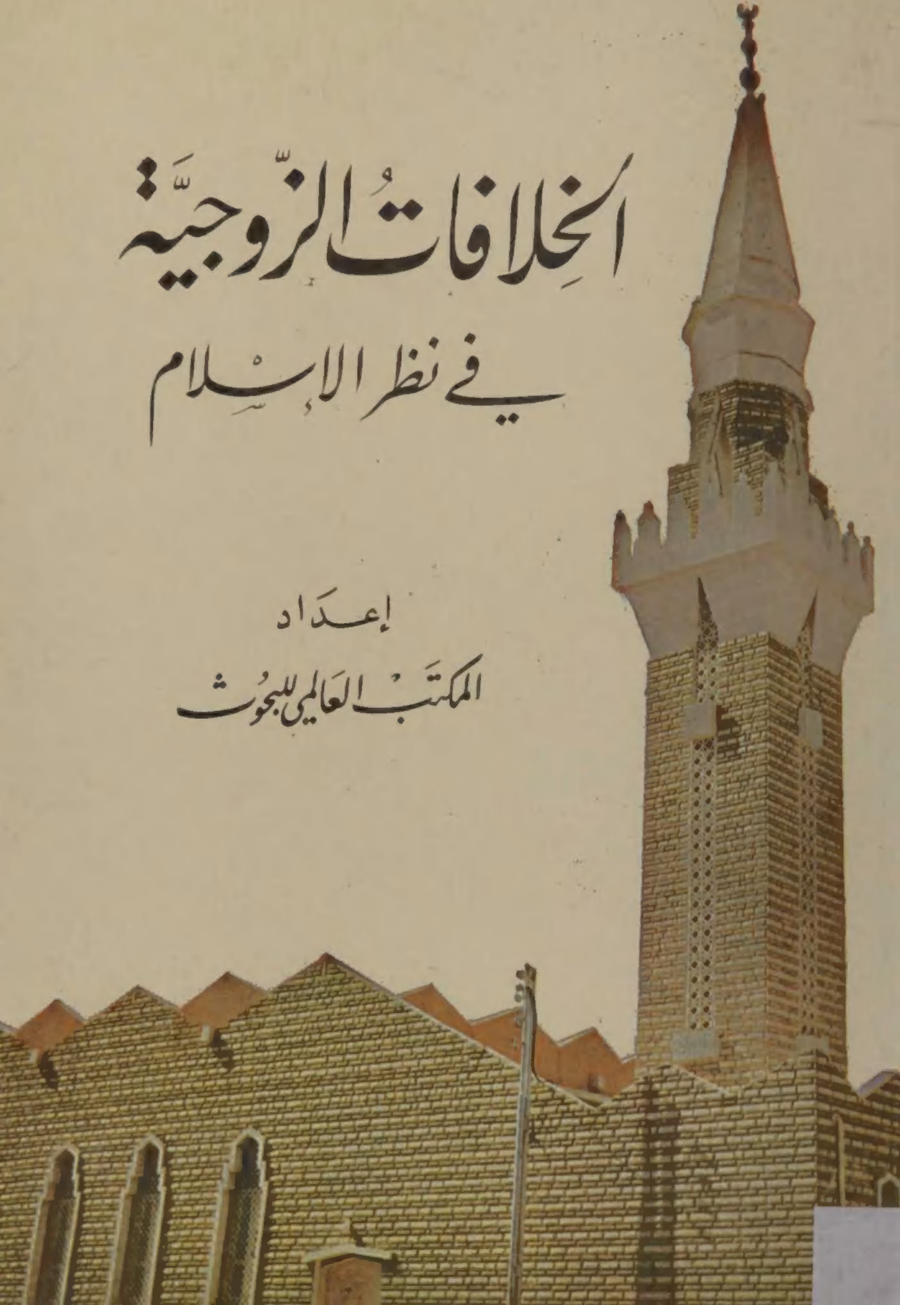

مركز المرأة للدراسات والاستشارات
ت : ٢٤٤٦٠٢٢
ت.ف: ٢٤٤٦٠٣٣
ترخيص رقم :(٧١)

الخلافات الزوجية

في نظر الإسلام

الخلافات الزّوجيّة

في نظر الإسلام

١٫١٩٫٢
٣٤٣ خ

بحث تحليلي في العلاقات الزوجيّة وأسبابها
وطرق علاجها في ضوء الشريعة الإسلامية

إعداد
المكتب العالمي للبحوث

منشورات دار مكتبة الحياة
بيروت - لبنان

حقوق الطبع محفوظة

بيروت ١٩٨٤م - ١٤٠٤هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

توطئة

الحمد لله، وصلى الله على محمد رسوله الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

لقد حثَّ الاسلام على الزواج واهتم بهذا الرباط المقدس فلم يترك صغيرةً ولا كبيرة فيه الا ووضع لها نظاماً ثابتاً يصلح لكل مصر وعصر لأنه نظام آلهي مقدس يحمل في طياته كل العدل والخير والسعادة للزوجين.

ان عظمةَ الزواج تقوم على التلاحم النفسي الذي يخلق فينا السكينةَ والطمأنينةَ ويجعل بيننا المودةَ والرحمةَ، وهذه كلها تؤلف أركان الزواج السعيد.

وأول ما يلفت النظر الى اهتمام الدين الاسلامي بالزواج قوله تعالى: «ومن آياته أن خَلَقَ لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودةً ورحمةً إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون [١]».

أما الحكمة من الحث على الزواج والاهتمام به وتنظيمه. فهي ولا شك عظيمة جداً. حيث أنه يقضي على كثير من المفاسد الاجتماعية التي تتعرض لها المجتمعات المستهترة بالزواج ويجعل من الانسان رجلاً عاملاً لا خاملاً وزوجاً يهتم ببناء اسرته وسعادتها.

---

١ - الروم ٢١.

الفصل الاول

الزواج في نظر الاسلام

الزواج في نظر الاسلام

الزواج في الإسلام رباط مقدس بين الرجل والمرأة له قواعده وأصول وأحكامه التي تنظمه وتحافظ على قدسيته.

لقد كان الزواج معروفاً منذ أقدم العصور وفي مختلف الشعوب ولكنه اختلف من مجتمع الى آخر حتى جاء الاسلام فأعطاه التنظيم المتكامل وهيأ له كل الأسباب التي تخلق منه زواجاً مباركاً وسعيداً.

إن أحكام الزواج في الاسلام ثابتةٌ لا تخضع لظروف المجتمع السياسية والاقتصادية كما نراها في بعض المجتمعات الأخرى، وتتجلى عظمة الاسلام بالنسبة للزواج في أربعة أمور شدد عليها وأعطاها صفة اللزوم والاستمرارية:

١ - حسن الاختيار:

أن المسلم ملزم مهما كانت الظروف بأن يكون اختياره حسناً لزوجته، فلا يسمح لأي عامل شخصي أو عائلي أو مادي أو عاطفي بالتدخل في هذا الاختيار وان في القرآن الكريم أكثر من آية في هذا الموضوع وكذلك في الحديث الشريف.

يقول تعالى:

«ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنَّ ولأمةٌ مؤمنةٌ خير من مشركةٍ ولو

أعجبتكم [1] ».

انه أمر النهي موجه الى كل المؤمنين المسلمين أن يبتعدوا عن نكاح المشركات. إذ كيف يجتمع الايمان والشرك في بيت واحد ولا تكون نهايته الدمار والخراب.

قد يكون عند المشركة ما يغري المسلم الموحد ويدفعه الى الزواج منها دون النظر الى عواقب الأمور، الا أن المرأة المؤمنة تبقى دائماً أفضل في الدنيا والآخرة من تلك المشركة صاحبة الفتنة والاغراء.

ويقول تعالىٰ أيضاً:

« الزاني لا ينكح الا زانيةً أو مشركةً والزانيةُ لا ينكحها الا زانٍ أو مشرك وحُرِّمَ ذلك على المؤمنين[2] »

وهذا قرار آخر من الله عزَّ وجل. فالمسلم الصحيح لا يمكن أن يكون زوجاً لزانيةٍ مشركة بل لشريفةٍ مؤمنة، وهو ملزم بهذا الانتقاء حفاظاً على دينه ودنياه.

وفي نفس الموضوع يقول تعالى:

« الخبيثـاتُ للخبيثـين والخبيثون للخبيثات والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات أولئك مبرءون مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم[3] ».

وللرسول (ص) قوله:

« احتفظوا لنطفكم فان العرق نزَّاع »

وله أيضاً:

---

١ - البقرة ٢٢١ ٢ - النور ٣ ٣ - النور ٢٦.

« إياكم وخضراء الدِمن »

أي المرأة الجميلة في منبت سيء.

مما تقدم نرى أن حسن الاختيار بالنسبة للرجل المسلم المؤمن يحقق له السعادة في الدنيا والذرية الصالحة والرزق الوفير والمغفرة عند رب العالمين.

٢ - المهر:

وهو لازم وليس هناك من زواج في الاسلام بدون مهر. كقول النبي (ص):

« لا يحل فرج بغير مهر »

ونظرة الاسلام الى المهر بعيدة الغاية والهدف ولكنها أبعد ما تكون عن البيع والشراء. لأن الدين الإسلامي الذي أوجب المهر لم يوجب أبداً المغالاة فيه.

« اذ ليس المهر مقصوداً لذاته في الزواج وانما هو مقصود للاشارة الى أن الرجل ملزم بالإنفاق على المرأة منذ أول الأمر »[1]

اذن فالمهر في الإسلام رمز مادي لرباط روحي عميق بين زوجين تعاهدا على الحياة معاً كنفسٍ واحدة غايتها العيش بسعادة ووئام وهناء.

وان لنا في زواج الرسول (ص) والامام علي والخلفاء الراشدين وغيرهم من المؤمنين الصالحين خير قدوة وأعظم مثال

٣ - المعاشرة بالمعروف:

وهي المعاملة الحسنة المبنية على العدل والمساواة بحيث يقوم كل من

---

١ - كتاب الفقه على المذاهب الأربعة.

الزوجين بما فرض الله عليه من واجبات وما وضع على عاتقه من مسؤوليات دون أن يتعدىٰ حدود الله التي رسمها له، وفي هذا يقول القرآن الكريم «وعاشروهن بالمعروف فان كرهتموهنَّ فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً [1]».

ومن هذه الآية الكريمة نرى أن المعاشرة بالمعروف انما جاءت على شكل أمرٍ وليست على شكل نصيحة. فالله سبحانه وتعالى لم يترك لنا الخيار في هذه المعاشرة بل أوجبها علينا وألزمها فينا بحيث لا يكون لنا رأي. وهذه المعاشرة في الاسلام يجب أن تكون خالصة لوجه الله دون أن يتدخل فيها عامل من العوامل الدنيوية الاخرى وبذلك يستمر البناء الزوجي السعيد.

٤ - التسريح بإحسان:

حتى الفراق بين الزوجين يجب أن يكون قائماً على المعروف الذي هو العدل بعينه وهنا تكمن عظمة الاسلام. ان المسلم المؤمن ملزم بالتسريح العادل عملاً بالآية الكريمة: «واذا طلقتم النساءَ فبلغن أجلهن فامسكوهن بمعروفٍ أو سرحوهنَّ بمعروف[2]. »

هذا هو باختصار مفهوم الزواج المثالي في الاسلام وهذه هي بعض شروطه التي تجعل منه زواجاً راقياً لا يعرف التفسخ والانحلال.

---

١ - النساء ١٩ ٢ - البقرة ٢٣١

الفصل الثاني

الخلافات الزوجية واسبابها

الخلافات الزوجية

لقد وضع الاسلام القواعد العريضة والثابتة للزواج وأحاطه بكل عناية فلم يترك جانباً من الحَياة الزوجية الا وتعرَّضَ له ووضع له الحلول الصحيحة. وغايته من كل هذا القضاء على كل خلاف قد يقع بين الزوجين ويهدد حياتها بالانهيار.

مع كل هذا نرى الخلافات الزوجية قائمه وتتعدىٰ أخطارها أحياناً حياة الزوجين الى حياة الأولاد بحيث تجلب لهم التشرد والحرمان، من دفء الحياة وسعادتها.

فهل الاسلامُ هو المسؤول عن هذه الخلافات؟

الجواب بالنفي طبعاً، لأن المسؤولية هنا انما تقع على عاتق احد الزوجين أو كليهما معاً، لأنهما لم يكونا في مستوى الاسلام الصحيح أو أنَّ أحدهما قد خرج على قواعد الزواج التي سنَّها الدين الحنيف.

وقبل أن نتعرض الى أسباب الخلافات الزوجية ونتائجها وحلولها لا بد لنا من التنويه بالخلافات الطفيفة العابرة وهي ليست موضوع حديثنا لأنها سحابة صيف لا تمسُّ صميم العلاقة الزوجية ولا تشكل خطراً عليها. كما أنه لا يخلو منها أي زواج في العالم مهما كان مثالياً وراقياً حتى أن بعض علماء الاجتماع قد رأوا فيها عاملاً من عوامل زيادة التلاحم والتفاهم بين الزوجين وهي كما يرون ضرورية ويجب أن تحصل بين فترة وأخرىٰ.

وأخيراً فالذي عنيناه بالخلافات هي تلك التي تهدر حياة الزوجين بشكل مباشر وتخلق بينهما هوةً قد يصعب ترميمها وتؤدي بالتالي الى أبغض الحلال.

الخلافات الزوجية واسبابها

لا شك أن الحديث عن الخلافات حديث طويل ومفيد. طويل لأن الأسباب متشعبة ومعقدة ومفيد لأنه ينبهنا الى أخطارها، ويبعدنا عنها وسنحاول في هذا الباب ارجاع الخلافات الزوجية الى الأسباب التالية:

١ - التباين النفسي والأخلاقي

هو سبب ذو أهمية كبيرة ذلك لان أولَ ما يجب توفره بين الزوجين هو التجانس في النفسية وهذا التجانس هو ولا شك وليد تربية وتوجيه أخلاقي متشابه. والا فلا مجال لهذا التجانس النفسي بين الزوجين. اذا كان كل واحد منهما يعود الى بيئةٍ مختلفةٍ تربوياً وأخلاقياً.

قد يهمل الرجل مثلاً هذا العامل المهمَّ في انجاح الزواج ولكنه لا يلبث أن يصطدم بالحقيقة ويرى بأن هوةً كبيرة تفصل بينه وبين المرأة التي أقدم على الزواج منها تحت تأثير نزوة عابرة أو منفعةٍ دنيوية زائلة.

ان الاختلاف النفسي يجعل لكل من الزوجين نظرته الخاصة الى مختلف الأمور التي تعترضهما يومياً.

وستكون هناك معركة مستمرة بين الاثنين يحاول كل واحد منهما أن ينتصر على الآخر وأن يفرضَ عليه أخلاقه وسلوكه.

وكلما طالت المعركة زادت شقة الخلاف وانعدم التفاهم وتأججت نار البغضاء حتى تصل الى درجة يستحيل على المياه أن تعود الى مجاريها.

هناك من لا يعطي هذا السبب قيمة كبيرة ولا يوليه أهمية تذكر ويدعي بأن الرجل يستطيع ترويض امرأته شيئاً فشيئاً ومع الزمن تزول الفوارق النفسية والأخلاقية بينهما بحيث تنطبع بطباع زوجها وتصبح مشابهةً له أو قريبة منه؛ وما ينطبق على الزوج ينطبقُ على الزوجة من حيث ترويضها لزوجها وتوجيهه بما يوافقها في الفكر والعمل.

قد يكون هذا صحيحاً ولكنها حالة شاذة وليست عامة والقياس يكون على العام لا على الخاص.

لهذا نرى أن درجةً معينة من التوافق النفسي والسلوك التربوي يجب أن تتحقق بين الزوجين والا فالزواج مهدد بزوابع الخلافات.

٢ - التباين الاقتصادي (المادي).

هذا السبب يرتبط الى حد كبير بالسبب الأول وارتباطه به عكسي لا طردي فكلما قوي الترابط النفسي والأخلاقي بين الزوجين ضعف تأثيره على حياتها والعكس صحيح أي كلما ضعف الترابط النفسي والأخلاقي بينهما ازداد تأثيره على حياتها وكان عاملاً في تهديم الزواج.

ولكن يجب أن لا يفهم من هذا الكلام ان هذا السبب قد ينعدم تأثيره على حياة الزوجين مهما كان الترابط تاماً بينهما فتأثيره السلبي قائم ولا يمكن لنا انكاره.

أما ما نعنيه بالسبب الاقتصادي المادي فهو أن يكون أحد الزوجين غنياً والآخر فقيراً أي أن التفاوت المادي كبير بينهما وهو سبب يجب أن لا نغفله.

وفي رأينا أن الخطر يكون كبيراً اذا كان التفاوت المادي لمصلحة

الزوجة. ويقل هذا الخطر، ان لم ينعدم، اذا كان التفاوت لمصلحة الزوج. ذلك أن الرجل أقوى من المرأة ويملك من عوامل القوة المعنوية والمادية ما يجعله سيد الساحة وأن المال قد يزيد مهر هذه القوة ولكنه ليس كل شيء فيها.

أما المرأة التي هي أضعف من الرجل بشكل عام فانها تستغل قوتها المادية لتعلو على الرجل وتسيطر عليه وتكون هي صاحبة الكلمة والسيدَ المطلق في البيت. فكأن المال هو النافذة التي سمحت لها كي تطلَّ برأسها على الرجل من علٍ فتشمخ عليه وتعامله معاملةَ القوي للضعيف.

ونحن على ثقةٍ تامة مما ذكرناه واكبر دليل عليه هو نجاح الزواج الذي يكون الزوج فيه أغنى من المرأة وفشل الزواج أو كثرة خلافاته عندما تكون المرأة أغنى من الرجل.

٣ - النفعية أو المصلحية.

كل زواج يقوم على مصلحة أو منفعةٍ فاشلٌ لا شكَّ في ذلك وقد تكون المصلحة من جانب واحد كالذي يتزوج امرأة لمالها فقط أو من الجانبين حيث تكون المصلحة متبادلة كالرجل الغني الذي يتزوج من غنية فتكون مصلحة المال هي الجامع بينهما.

هذا النوع من الزواج يكثر في المجتمعات المتخلفة ولا تكون غايته تأمين البيت السعيد القائم على الألفة والمودة والرحمة بل تأمين مصلحة أو منفعة من طرف واحد أو من طرفين. وهو غالباً ما ينتهي بالفشل واذا قُدر له أن يستمر فانما يكون استمراره في جو من الملل والكراهية والتكلف وتشوبه الخلافات كلما تضاربت المصالح والمنافع بين الزوجين وكثيرا ما تتضارب.

لنتصور جميعاً أن رجلاً تزوج من امرأة غنية فقط لأنها غنية وأسقط

من حسابه كل شروط ومقومات الزواج السعيد فهو والحالة هذه لم يتزوجها بل تزوج ثروتها أو هي التي اشترته بثروتها.

فهل نعتبر مثلَ هذا الزواج زواجاً حقيقياً؟ لا أحد يقول (نعم).

ولنتصور بعد هذا الجوَّ الذي سيخيم على هذا البيت. ذكيٌّ اصطاد غبيةً لينعم بمالها أو ذكيةٌ اصطادت غبياً بمالها لتقضي به مأرباً أو أكثر من مآربها، انه جوٌّ من اللصوصية بمظهر يغاير الجوهر. وفي هذا المجال يحضرُني قول شاعر قديم:

لا تنكحن لئيمـــــــــةً لمعيشةٍ تبقـى اللئيمة والمعيشةُ تذهبُ

من كا ما تقدم نرى أن الزواج النفعي بعيد عن الدين الاسلامي وعن المنطق الاجتماعي السليم لأنه فقدَ ركن من اركان الزواج وهو حسنُ الاختيار.

انه في الحقيقةِ زواج شيطاني قائم على اشباع شهوة أو غريزة أو نزوة أو ميلٍ الى عرضٍ من أعراض الدنيا.

وليسَ المقصود بالمصلحة هنا المالَ فقط بل كل ما يعود على أحد الزوجين بالمنفعة ماديةً كانت أو معنوية.

واذا كان هناك من يتزوج امرأةً لمالها فهناك أيضاً من يتزوج امرأة لجمالها أو لأنها من عائلةٍ قوية أو لسبب آخر يحقق له منفعةً أو مصلحةً معينة.

٤ - التباين في الخَلْق والتكوين.

يلعب هذا السبب دوراً كبيراً في الخلافات الزوجية وكلما كان التباين

بين الزوجين كبيراً ازدادت حدة الخلافات بينهما. والمقصودمن التباين هنا أن يكون أحد الزوجين مختلفاً في تكوينه وصورته عن الآخر. كأنْ يكون الأول قوياً والثاني ضعيفاً أو جميلاً والثاني بشعاً أو قوي الغريزة والثاني ضعيفها الى آخر أنواع التباين في تكوين الجسد.

لقد كان من الأصح تصنيف هذا السبب في الدرجة الثانية بعد السبب الأول لأنه ذو أهمية بالغة وعلى كل زوج أن يحسن الاختيار بقدر المستطاع حتى لا تكون بينه وبين شريك حياته هوةٌ يصعب اجتيازها وتكون سبباً في خلافات لا يعرف أحد نتائجها.

ان انعدام التباين بين الزوجين أمر مستحيل وغير معقول، اذ لا بد من وجوده، واذا كان لا بد من وجوده فليكن في حدود المعقول بحيث لا يسبب شقاقاً ولا يكون مبعث خلاف وأن يكون لمصلحة الزوج لا لمصلحة الزوجة أي أن يكون هذا السلاح في يد الرجل لأنه لا يشكل الخطورة نفسها عندما يكون في يد المرأة.

اننا لا نظلم المرأة في ذلك ولكننا نتكلم عنها من واقعها الطبيعي والنفسي ونعرف أن سلاح التفوق هو في يدها أشد خطورة على الحياة الزوجية وعلى سلامة استمرارها وستكون لنا جولة في هذا عند حديثنا عن القوامة.

٥ -القوامة.

ليست القوامة أصلاً مبعث شقاق ولا حتى موضوع خلاف غير أن التطور الصناعي والمادي وما رافقه من انحلال في تركيب المجتمع والعائلة جعل بعض الأصوات ترتفع من هنا وهناك لالغاء القوامة مما اضطرنا الى ادخالها كسبب من أسباب الخلافات الزوجية.

فما هي القوامة يا ترى؟!!!!

الاسرة مجتمع صغير يضم الزوج والزوجة والأولاد ولا بد لكل مجتمع صغير أو كبير من مشرف وموجه يتولى قيادته ويدير أموره، ويتحمل المسؤولية فيه. وهذا هو المعنى الذي ترمي اليه كلمة القوامة التي هي القيادة والادارة والمسؤولية.

فلمن تكون القوامة؟ للزوج أو للزوجة؟

يقول عز وجل: «الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض[1]... »

اذن فالقوامة للرجل أي للزوج وعندما يتكلم الله يخرس الانسان وهكذا فالدين الاسلامي سلّم الرجل قيادة العائلة ووضع على عاتقه مسؤولية الاشراف والتدبير كذلك الأديان السماوية جميعها قالت بما قاله القرآن الكريم والمسيحية التي تنتشر انتشاراً واسعاً في العالم تمنح القوامة للرجل وتطلق عليه لقب رأس العائلة حيث تُشبه العائلة بالجسد والرجل رأسه.

واذا كان هذا هو رأي الدين الاسلامي والأديان الأخرى فما هو رأي القوانين المدنيـة في المجتمعات الراقية والمتخلفة؟؟؟

جميع القوانين المدنية في العالم اليوم تعطي الرجل المرتبة الأولى في العائلة وتجعله المسؤول الأول عنها، مع العلم أن المرأة في هذا العالم المتقدم قد نالت من الحرية واستقلال الشخصية ما لم تنله امرأة من قبل حتى أصبحت اليوم مساوية للرجل. ومع ذلك بقيت القوامة حقاً من حقوق الرجال دون النساء.

فهل في ذلك ظلم؟!!

---

١ - النساء ٣٤

إن المرأة لم تُظلم عندما جُردتْ من القوامة لأن القوامة ريادةٌ والريادة لا تُعطى الا الى المتفوق ولو لم يكن الرجل متفوقاً في تكوينه الجسدي والعقلي لما مُنح هذه المرتبة

والاسلام لم يأتِ ببدعةٍ أو جديد عندما جعل الرجال قوامين على النساء بل استمد نظرته من الواقع الطبيعي للرجل والمرأة.

وكان بذلك معبراً أصدق تعبير عن هذا الواقع الذي لم يختلف فيه اثنان. من هنا نرى أن الاسلام كان عادلاً كل العدل عندما كلف الرجل بالقوامة باعتباره الأقوى اذ لا يجوز حكماً القاء المسؤولية على الضعيف مع وجود القوي فالمرأة أضعف ويجب أن تُعفى شرعاً من المسؤولية فذلك أدعى لاحترامها وتقديرها وعدم تكليفها بما لا تستطيع مع وجود المستطيع والله لا يكلف نفساً الا وسعها.

مجالات تفوق الرجل

يتفوق الرجل على المرأة في أكثر من مجال أو ميدان.

١ - في قوة الجسم وسلامته:

يتمتع الرجل بخشونة جسدية وباستعداد طبيعي للقيام بأعمال تفوقُ قدرة المرأة بالاضافة الى أنه لا يتعرض جسدياً لما تتعرض له المرأة كالحمل والرضاعة والحيض والولادة وكل هذا يجعلها فريسة الألم والضعف والمرض مما يجعل جسد الرجل أميل للسلامة والقوة وأصبر على تحمل الأعمال الشّاقة التي لا تستطيعها المرأة بشكل عام.

٢ - في عمق التفكير وسلامته:

اذا صحَّ أن العقل السليم في الجسم السليم فذلك يعني أن نصيب الرجل

من عمق التفكير وسلامته أقوى منه عند المرأة وهذا بالطبع نتيجة حتمية واستنتاج منطقي لأن ما تتعرض له المرأة من أعراض ومتاعب جسدية قد يشغلها عن التفكير السليم العميق.

٣ - في الشجاعة وصلابة العاطفة:

المرأة تعني الأنوثة، والأنوثة تعني رقة العاطفة والاحساس وهذه بدورها تعني شدة الانفعال وسرعته وان نصيب الرجل من كل هذا أقل منه عند المرأة.

٤ - في اتمام الفرائض الدينية:

المرأة في هذا أقل حظاً من الرجل لأن الأعراض الجسدية التي تمر بها تُعفيها شرعاً من أداء بعض الفروض كالصلاة والصيام بالاضافة الى إعفائها من الجهاد والذي هو من نصيب الرجل.

-معارضة قوية-

من كل ما تقدم يتبيَّن لنا أن القوامة الزوجية قد أعطيت للرجل عن جدارة واستحقاق ولم يكلف بها الا لأنه في مستواها وظل الرجل يمارس

هذا التكليف دونما معارضة تذكر حتى كان عصر الحضارة الغربية المادية حيث أعطيت المرأة حرية واسعة بما يساويها بالرجل.

وانطلاقاً من هذه الحرية بدأت المعارضة تظهر هنا وهناك وبدأت المرأة تفكر بالاستقلال عن الرجل وبرفع قوامته عنها ظناً منها أنها تطالب بما هو عدل وحق.

نحن لا ننكر على المرأة ذكاءها وقدرتها وقد أثبتت وجودها في أكثر

من ميدان وتفوقت في أكثر من مناسبة على كثير من الرجال ولكن انتصارها كان فردياً ولم يكن جماعياً وليس دائماً بل أحياناً. الا أن الرجل كان المتفوق دائماً أو في اكثر الأحيان والحكم عادةً يقوم على الكثرة لا على القلة.

لقد تحدّى الرجل المرأة في كل الميادين بما فيها ميادين نشاطاتها واختصاصاتها.

فاذا كانت المرأة قد برزت في قيادة معركة أو حكم فان هناك فئات بل آلاف الرجال الذين تفوقوا في هذا الميدان وان مقابل كل امرأة بارزة آلافاً من الرجال البارزين حتى في ميادين المرأة تفوق الرجل عليها ففي ميدان الطهي نرى أشهر الطهاة من الرجال وفي ميدان الأزياء والزينة نرى أشهر المصممين من الرجال'وقسْ على ذلك كل الميادين الأخرى.

والسؤال: ما الذي يمنع المرأة اليوم في العالم الغربي من أن تبزَّ الرجال وتتفوق عليهم بعد أن نالت كل حريتها ولم يبق أمامها من عوائق تعوق تفوقها وانتصارها؟!

والجواب في الإسلام الذي عرف المرأة وعرف قوتها فوضعها في المكان اللائق وعرف الرجلَ وقوته فوضعه في المكان اللائق به. وهذا هو العدل بل وقمة العدل عندما كلَّف كل واحد منهما بما هو أهل له وفي اطار تكوينه الطبيعي.

فاذا وُجد في النساء (الزوجات) من يحارب القوامة ويجعلها موضوع خلاف فما ذلك الا لنقص في الدين وفي التربية الصحيحة.

والى الرجال نتجه فنقول بأن القوامة ليست سلطة مطلقة أُنيطت بكم لتحكموا كما تريدون وكأن الكلمة الأخيرة لكم دائماً بل هي تكليف من الله

وأمانة وضعت في أعناقكم ستحاسبون عليها إن أنتم تصرفتم فيها بما يجانب الحق والعدل والانصاف.

٦ - أسباب الخلافات الطارئة.

هناك في الحقيقة أكثر من سبب طارىء يدخل في حياة الزوجين ليعكر عليهما صفاء حياتها الزوجية ويكون موضوع خلاف وبالتالي موضوعاً لنشوز أحدهما والدخول في دوامة المشاحنات ويكون هذا السبب الطارىء أحد اثنين

١ - سبب طارىء مادي:

كأن يصاب أحد الزوجين بعاهة طارئة أو مرض يمنعه من القيام بواجباته الزوجية أو إفلاس مفاجىء يفرض عليهما نمطاً جديداً من العيش.

٢ - سبب طارىء نفسي:

كأن ينحرف أحد الزوجين في تفكيره أو في بعضِ عاداته مما يشغله عن القيام بواجباته الزوجية كشرب الخمر أو ممارسة القمار وغيرهما من العادات السيئة.

الفصل الثالث

النشوز

- من جانب الزوجه
- من جانب الزوج
- من الجانبين

نشوز الزوجة وطرق علاجه

تعريف النشوز.

النشوز نتيجة حتمية للخلافات الكبيرة التي تعصف بالزوجين، ومن المعروف أنه كلما طالت الخلافات واحتدمت نشأ بين الزوجين جو من الكراهية والعناد الذي يصل أحياناً الى درجة العصيان.

وهذا ما ترمي اليه كلمة النشوز الذي هو خروج الزوجين أو أحدهما عن طبيعة وظيفته وعدم قيامه بها مدفوعاً بالكراهية وعدم الطاعة.

نشوز الزوجة.

النشوز من جانب الزوجة يعني أن الزوج بريء وأنها هي التي خرجت على طاعته وبادأته الكراهية وهي التي ستتحمل أخيراً نتيجة نشوزها وليس زوجها.

قال سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: «واللاتي تخافون نُشوزهنَ فعظوهنَّ واهجروهنَّ في المضاجعِ واضربوهنَّ. فإنْ أطعنكم فلا تبغوا عليهنَّ سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً[١]»

في هذه الآية الكريمة تسلسل منطقي في معالجة نشوز المرأة - فهي تبدأ بالوعظ فان لم يثمر فبالهجرة فان لم يثمر فبالضرب. وتتوقف الآية الكريمة عند الضرب حيث تنتهي مهمة الزوج عند هذا الحد. اذ يكون قد وصل

---

١ - النساء ٣٤

الى احدى نتيجتين: العودة عن النشوز وليس للرجل بعد ذلك عليها سبيل. أو الاستمرار في النشوز وعندها تبدأ مرحلة أخرى في العلاج لا يكون للرجل نصيب فيه بل لجمهور المصلحين من المسلمين الذين سيشهدونه ويحكمون بما أنزل الله وهو ما سنتطرق اليه عند حديثنا عن الحلول.

اذن فالآية الكريمة: «واللاتي تخافون نشوزهن.... » أعطت للرجل وحده معالجة هذا الأمر في حدود بيته حتى لا تكون هناك فرصة أمام العاتبين والحاسدين في تعقيد الأمور.

وعلى الزوج ان يخاف الله في علاجه فيحسن استعماله وتكون غايته ترميم ما انهدم واصلاح ما فَسَدَ.

الوعظ:

نبدأ بالوعظ فنقول بأن الزوج أعلم الناس بزوجته. فلا يتمادى في وعظه حيث لا ينفع التمادي ولا يقسو حيث تضر القسوة،

وأن يكون حكيماً ليناً عطوفاً حتى يجدي الوعظ وينفع الزجر.

وليعلم بأنه يكلم شريك عمره وحامل اسمه وأم ولده وبعضاً من نفسه.

واننا لا نشك بأن الموعظة الحسنة المناسبة في الوقت المناسب والمكان المناسب ستأتي بأفضل الثمار وتعيد الزوجة الناشز الى الطريق القويم.

الهجر:

أما بالنسبة للهجر وهو المرحلة الثانية في العلاج فالأمر يتطلب دقة وعناية فائقتين حتى لا ينقلب السحرُ على الساحر وتجري الرياح بما لا تشتهي السفن.

لقد ذكر الله تعالى الهجر في المضاجع: «واهجروهن في المضاجع... ».

نقول: ذكر هذا ولم يأت بالتفاصيل وفي ذلك حكمة بعيدة الغاية، اذ أعطى الرجل بعض الحرية في أن يتصرف بما يمليه عليه ظرفه وطبيعة زوجته.

وهنا لا بد لنا من وقفة لتفسير هذه الآية الكريمة حتى تتبين الحدود التي يجب على الزوج أن يتصرف فيها.

ان (الهجر في المضاجع) يثير ثلاثة أمور:

١ - أن ينام الزوج بعيداً عن زوجته أي في فراش غير فراشها (في غرفة واحدة أو في غرفة أخرى) ويبقى يجامعها كعادته.

٢ - أن يبقى ينام معها في فراش واحد دون أن يجامعها.

٣ - أن لا ينام معها في فراش واحد ولا يجامعها.

فماذا اذن يعني الهجر في المضاجع » هل يعني امراً واحداً مما ذكرنا أم يشمل الأمور الثلاثة معا ؟

إن المقصود بالهجر في الآية الكريمة هو الأمر الثالث، وقد يكون الثاني، أما الأول فلا نعتقد به. لأن الله تعالى، وهو أحكم الحاكمين، عرف كيف يضرب على الوتر الحساس عند المرأة، وكيف يحاربها بسلاحها الذي تعودت أن تحارب به الرجال منذ آدم حتى اليوم؛ وهذا هو معنى الهجر. واذا لم يكن ذلك؟ فما معنى أن يهجر الرجل زوجته ثم يجامعها من وقت الى آخر. أفلا نكون اذن قد أعطينا حواء باباً تنفذ منه الى قلوبنا وتسيطر علينا فنرضى بها رغم نشوزها الذي سيستمر حتماً ويكون علاج الهجر قد فقد مفعوله وضاعت قيمته.

عودة أخرى الى الآية الكريمة

إن أول خطوة تخطوها الزوجة هي معرفة الواقع لهذا النشوز. انها

كالطبيب الذي يسعى لمعرفة الداء ثم يصف بعد ذلك الدواء. وتستطيع المرأة الذكية أن تعرف الداء باكثر من حيلة أو وسيلة كأن تراقب ما تبدل من عادات زوجها أو من سلوكه أو تتوصل الى معرفة الأماكن التي يرتادها والاخوان الذين يعاشرهم أو تستجوبه بشكل غير مباشر لتصل أخيراً الى بيت القصيد في هذا النشوز.

وما قلناه من أن الله سبحانه وتعالى قد ترك للزوج بعض الحرية في ممارسة الهجر على مراحل.

اذ يستطيع الزوج مثلاً بما يملك من حكمة ودراية أن يفرض على زوجته درجة معينة من الهجر تكون كافية ورادعة.

فقد يلجأ الى النوم في فراش بعيداً عن زوجته التي كان ينام معها في فراش واحد ويبقى يجامعها كعادته. مثل هذا العلاج ليس هجراً بالمعنى الصحيح ولكنه انذار أولْ وتنبيه الى الهجر قد تستيقظ الزوجة عليه وتعود عن نشوزها.

أو ربما لجأ الزوج إلى التقليل من الجماع ويكون هذا كافياً. الى ما هنالك من ممارسات يستطيع الرجل تنفيذها على أن تكون غايته رأب ما انصدع وترميم ما وقع.

أما المدة التي أجازها الشارع في الهجر فهي غير محدودة، ولكن روي عن النبي (ص) أنه هجر زوجته حفصة شهراً كاملاً، وعليه فان شهراً واحداً يكفي الا إذا رأت حكمة الزوج المؤمن العاقل غير ذلك. المهم أن يكون الهجر دواءً للشفاء وليس مجلبة للشقاء والبلاء.

انه لفتة نفسية عميقة نحو طبيعة المرأة التي تعتز بجمالها وفتنتها: وعلى

الزوج أن يقف في وجه تيار الفتنة هذه فعسى يخفف من كبريائها ويجعلها تعود الى جادة الصواب.

الضرب:

«واضربوهنَّ فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا أن الله كان علياً كبيراً.»

آخر سلاح يستعمله الرجل وليس بينه وبين زوجته الا الله رب العالمين فهو الشاهد عليه عندما يضرب وكيف يضرب.

فالضرب، بالاجماع، هو وسيلة تأديبية تتناول جسد المرأة مباشرةً بل هو تنبيه أو وعظ مادي أقره الاسلام وأجازه ولكنه دونما تحديد له وهو حكمة تضاف الى ما في الاسلام من حكم.

وقبل الدخول في التفاصيل لا بد من القول بأنه لو لم تكن هناك فائدة من الضرب لما أقره الاسلام وسمح به. فهو اذن دواء أمرنا الله باستعماله عندما تكون هناك حاجة اليه. ان الدواء ينقلب الى سُم قاتل عندما نعرف كيف ومتى وبأي قدر نستعمله.

إن الحكمة من وجود الضرب في الإسلام هي أعظم بكثير من عدم وجودها. فوجوده في النص يعني شمول الشرع الاسلامي وسموه مهما كانت حاجتنا اليه ضعيفة قد تصل الى نسبة امرأة واحدة من مليون امرأة ومع ذلك فهو موجود حتى من أجل هذه النسبة أو دونه وحتى لو لم نحتج اليه فهو موجود لأنه لا بد، بعلم الله، من أن نحتاج اليه في زمن من الأزمان أو في مناسبة من المناسبات.

هذا من ناحية اقرار الشارع بالضرب وعظمة هذا الاقرار. وأما من ناحية الزوج أو الزوجة فالضرب لا يعني اعلاءً من قيمته أو حطاً من قيمتها.

لقد جعل الله سبحانه وتعالى من الضرب دواءً ومن الزوج طبيباً ومن الزوجة الناشز مريضاً. فهل في تقديم الدواء اعلاء من شأن الطبيب وهدر من كرامة المريض.؟!!

فلا يفخرنَّ الزوج أن أعطاه الله هذا السلاح وليعلم علم اليقين بأنه سلاح ذو حدين ولا يستطيع أن يستعمله متى وكيفما شاء وان حسابه يوم يظلم عسير.

ولا على الزوجة ان تبتئس أو تشعر بجرح كرامتها طالما هي على الخط الاسلامي الصحيح. وان اعطاء الرجل هذا الحق أمر يدخل في باب التنظيم الراقي للمجتمع وللأسرة على السواء ولا يعقل أن يكون هذا الحق بيد المرأة لألف سبب وسبب والله أعلم.

متى تضرب المرأة؟

بامكاننا تشبيه الضرب بالطلاق فكلاهما من الحلال البغيض في الاسلام ولهذا فقد ضيق الدين على الزوج في استعمال هذا الحلال.

فهو أولاً لم يسمح به الا بعد الوعظ والهجر أي أنه قد جعله آخر سهم يطلقه الرجل في سبيل اصلاح زوجته الناشز. فعلى الزوج أن يعظ ولا يترك اسلوباً منه الا ويستخدمه حتى لو استغرق أياماً وأسابيع، وبعد ذلك ينتقل الرجل من الهجر أخيراً الى الضرب بعد أن يستنفد وبشكل معقول كل وسائل الوعظ ومراحل الهجر.

وثانياً لم يسمح به الدين الا اذا كان الزوج مقتنعاً أو شبه مقتنع بأن الضرب قد يرد زوجته الى صوابها أو يزيل عنها بعض غطرستها وكبريائها ويوقف بالتالي كل أو بعض نشوزها.

وفيما عدا هاتين الحالتين لا يجوز شرعاً ولا عقلاً أن يقدم الزوج على ضرب زوجته لأنه سيزيد رقعة الخلاف وينقله من حدود البيت الى خارجه.

كيف يكون الضرب:

من المتفق عليه عند جمهور الفقهاء هو أن لا يكون الضرب موجعاً بحيث يسبب كسراً أو جرحاً أو يترك آثاراً كما لا يجوز والحال هذه استعمال أدوات قاسية كي لا يكون الضرب نوعاً من انتقام أو إرواء غليل.

إن تفسير الضرب في الاسلام لا يمكن أن يكون الا تفسيراً مادياً. هذا صحيح كالصوم مثلاً لا يمكن تفسيره الا بالانقطاع عن الأكل والشرب أي بالتفسير المادي.

الا أنه وراء مادية الضرب توجد عملية روحانية نفسية هي أعمق وأبعد من الضرب نفسه. ذلك أن الأمر به دون تحديد فيه حكمة بليغة قد لا يفهمها الا الذين فهموا الاسلام على حقيقته.

إن الضرب للضرب ممنوع في الاسلام وكذلك أن يكون الضرب كغاية أو للتشفي والانتقام. وهو ما قصده الرسول (ص) حين قال: «لا يجلد أحدكم امرأته جلد البعير ثم يجامعها في آخر اليوم.»

اذن فالاسلام انما أمر بالضرب كوسيلة لا غاية. وسيلة تساعد الزوج وقد فقد كل وسيلة على اصلاح زوجته.

وبعد فليس القصد من الضرب أن يؤلم وانما القصد منه اثبات وجود القوامة الحقة وقتل شيطان التمرد في نفس المرأة الناشز قبل ايذائها في جسدها .

وأخيراً فان نوعية المرأة الناشز هي التي تفرض على زوجها نوعية الضرب ودرجته واذا كان لا بد في كل قاعدة من شواذ فليس غريباً أن نلقى بين الناشزات واحدة لا يردها عن غيّها ونشوزها الا الشدة والقسوة ومع أمثال هذه المرأة كم تحلو الشدة والقسوة.

٢ - النشوز من جانب الزوج

الأسباب التي دفعت الزوج للنشوز هي نفسها التي تدفع الزوجة أيضاً. وهذا أمر طبيعي اذ قد يحدث للزوج أن يكره زوجته فيعصي رغباتها ويملُّ مجالستها ولا يجد الرغبة في نفسه على مجاملتها واحترامها.

ان النشوز عند الرجل بادرة خطيرة جداً أقل ما يقال فيها أنها تدمر البيت وتؤثر على سعادته. وان النتائج السلبية التي تترتب عليها اكثر من تلك التي تترتب على نشوز الزوجة.

وهذا صحيح لأن الرجل كما نعلم يمثل رأس الهرم وقمته وهو القيّم على العائلة وبيده المسؤولية. فما هو حكم الاسلام في هذا؟!

يقول القرآن الكريم: «وإن امرأةٌ خافتْ من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جُناحَ عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير [1]...»

اذا نظرنا الى هذه الآية والى التي تتعلق بنشوز المرأة والى الآيات التي تعنى بالزواج وأحكامه وحلوله، راعنا توزيع المسؤوليات وتنظيمها بشكل يثير الاكبار والاعجاب.

ففيما يتعلق بنشوز الزوجة أعطى الاسلام الزوج الحق. بمعالجته في نطاق مسؤوليته كزوج، وعندما تتعقد الأمور خارج هذا النطاق فانه عليه

---

١ - النساء ١٢٨

الكف عن اتخاذ أي إجراء واللجوء الى حكم الله أمام جمهور المسلمين أو أولي الأمر منهم.

وأما ما يخص نشوز الرجل: «وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً.... »

فان الاسلام قد أعطى الزوجة حق معالجة هذا النشوز في نطاق مسؤوليتها كزوجة وذلك باللجوء الى الموعظة الحسنة ومحاولة اصلاح أمرها مع زوجها ولم يعطها حق العلاج بالهجر والضرب كما أعطى الزوج.

وعندما تستنفد كل وسيلة فلها الحق عندئذ بالرجوع الى حكم الله أمام جمهور المسلمين أو أولي الأمر منهم.

في الواقع، تستطيع المرأة العاقلة المؤمنة، اذا هي خافت من بعلها نشوزاً أن تستنفر كل طاقاتها قولاً وفعلاً لتعيده الى حظيرة الزوجية كما كان زوجاً طيباً وأبا عطوفاً.

إن أول خطوة تخطوها الزوجة هي معرفة الدافع لهذا النشوز. انها كالطبيب الذي يسعى لمعرفة الداء ثم يصف بعد ذلك الدواء. وتستطيع المرأة الذكية أن تعرف الداء باكثر من حيلة أو وسيلة كأن تراقب ما تبدل من عادات زوجها أو من سلوكه أو تتوصل الى معرفة الأماكن التي يرتادها والاخوان الذين يعاشرهم أو تستجوبه بشكل غير مباشر لتصل أخيراً الى بيت القصيد في هذا النشوز.

وتنتقل المرأة بعد ذلك الى المرحلة الثانية من العلاج والتي تقتصر بالنسبة لها على الوعظ ومحاولة الاصلاح.

ان سلطة المرأة أضعف من سلطة الرجل في هذا الميدان فهي لا تملك

صلاحية الهجر أو الضرب ولكنها تملك الى جانب الوعظ ومحاولة الاصلاح حق رفض سلطة الرجل اذا كانت سلطته غير عادية أو طلب الطلاق وهما سلاحان جعلهما الاسلام في يدها ليحفظ حقها وكرامتها وشخصيتها.

انهما سلاحان يعادلان سلاحي الرجل: الهجر والضرب أو يزيدان. انهما آخر عصا تهزها الزوجة في وجه زوجها الناشز الظالم ولا يهم بعد ذلك ضربت أم لم تضرب لأن مجرد رفع العصا يكون معادلاً للضرب أو أكثر. انه ضرب ليس لجسد الزوج بل لغطرسته وخيلائه وتعاليه. وعندما قد ينفع العلاج ويستفيق الرجل ساعة يرى أن يفقد زوجته ويهدم بيته.

ونختم أخيراً بقوله تعالى: «وعاشروهن بالمعروف فان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً(١)»

٣ - النشوز من جانب كلا الزوجين

هذا هو النشوز المتبادل بحيث يكون العصيان فيه متبادلاً والكراهية متبادلة وكذلك المعاملة السيئة.

وليس هذا النشوز حالة شاذة بل تحدث كثيراً بين زوجين كان زواجهما خطأً في الاصل أو أن يكون كل واحد قد اكتشف في الآخر ما لم يكن يتوقعه، أو طرأت على كل منهما ظروف معينة خاصة جعلته يبتعد عن شريكه ويرى فيه عدواً لا يحتمل.

قد يكون الاثنان مخطئين أو مصيبين ولكن وَقَعَ الذي وَقَعَ.
فما هو الحكم على ذلك؟

الحكم هنا على مرحلتين:

١ - مرحلة الوفاق الذاتي وهي عادةً تكون بين الزوجين دون تدخل أحد. فيحاولان بما يستطيعان الوصول الى مرحلة من الاتفاق أو قاسم مشترك يساعدهما على الاستمرار في حياتهما الزوجية شرط أن تكون هناك رغبة متبادلة في الأعماق أو رغبة من جانب واحد على الأقل، والا كان لا بد من الانتقال الى المرحلة الثانية العلنية التي هي بيد الحاكم الشرعي أو أهل الاصلاح من المسلمين. وهذه المرحلة تدخل في باب الحلول وليس في باب النشوز ولنا في هذا حديث.

---

١ - النساء ١٩

الفصل الرابع

الحلول

الصلح

- الزواج من امرأة أخرى
- الطلاق.

مسألة تعدد الزوجات

الصلح

الصلح سيد الأحكام في الدين الاسلامي الا الذي حَرَّم حلالاً أو أحلَّ حراماً. وفيه أمر من الله تعالى في كل ما يتعلق بأمور المسلمين عامة.

يقول تعالى في كتابه العزيز: «وإنْ طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله. فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين. انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم تُرحمون!»

في الآيتين الكريمتين نرى الأمر بالاصطلاح والصلح في ثلاثة مواضع وهذا دليل على ما للصلح من دور عظيم في نظر الاسلام.

هذا ما يخص الصلح بشكل عام. أما بالنسبة للخلافات التي تحدث بين الزوجين فان الاسلام لم يهمل هذه الناحية بل أولاها كل عناية وتقدير وجعل الصلح في هذا أمراً واجباً لا مفر منه كخطوة أولى في طريق أي حل آخر.

حتى في حالة الطلاق يأمر الاسلام بالصلح وفي هذا المعنى يقول تعالى: «الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريحٌ باحسان[1]»

ويقول أيضاً:

---

١ - الحجرات ٩ و ١٠ ١ - البقرة ٩

« واذا طلقتم النساء فبلغنَ أجلَهنَّ فامسكوهنَّ بمعروف أو سرحوهنَّ بمعروف[1] »

في الآيتين الكريمتين يأمر تعالى أن يكون التسريح باحسان ومعروف ي بالتفاهم والرضى واعطاء كل ذي حقٍ حقه. وهذا هو صلح الفراق.

لقد وضع الدين الاسلامي أرقى الأحكام في الزواج والطلاق حتى صار مصدراً من مصادر التشريع عند كثير من الأمم البعيدة عن الاسلام وهي في نفس الوقت من ألدِّ اعدائه.

ويكون الصلح بين الزوجين على مرحلتين:

١ - صلح يقوم به الزوجان بعيدين عن كل تدخل خارجي وذلك حفاظاً على قدسية حياتها الزوجية وما تحمل من حُرمة وسرية لا يجوز حتى أقرب المقربين أن يطلع عليها.

يقول تعالى:

« وان امرأةٌ خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير[2]. »

ويقول تعالى أيضاً:

« ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وإن تصلحوا وتتقوا فان الله كان غفوراً رحيماً [3] »

ان الحكمة من وراء الدعوة الى هذا الصلح عظيمة فهي قبل كل شيء تعطي الزوجين الفرصة كي يعود كل واحد الى ربه وضميره قبل تدخل

---

١ - البقره ٢٣١ ٢ - النساء ١٢٨ ٣ - النساء ١٢٩

المغرضين والوشاة ثم انها تبقي على طهارة الحياة الزوجية وسريتها.

٢ - صلح عَلَني يخرج الحكم فيه من يد الزوجين وتكون الكلمة فيه للحاكم الشرعي أو لأهل الصلح من العقلاء.

وهذا الصلح يعني أن الأمور قد تعقدت واستحكمت أسباب الخلاف الى درجة لم يعد فيها الزوجان بقادرين على حلّها حلاً مرضياً.

يقول تعالى:

«وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدا اصلاحاً يوفقِ الله بينهما إن الله كان عليماً خبيراً [١]»

تعتبر هذه المرحلة من الصلح محاولة أخرى لعودة المياه واصلاح ذات البين بين الزوجين. وهي التي تطلق عليها مرحلة التحكيم أو صلح التحكيم.

واذا كان الاسلام لم يعط للمرحلة الأولى من الصلح أي شرط أو حُكْمْ ذلك أنه ترك للزوجين حرية التصرف في الوصول الى صلح عادل فيما بينهما، الا أنه وضع للمرحلة الثانية الشروط التي تجعله صلحاً قائماً على التحكيم العادل.

فما هو التحكيم ومتى يكون وما هي الصفات المطلوبة عند أهل التحكيم وما هو عملهم؟؟؟. كل هذه الاسئلة تحتاج الى أجوبة واضحة ليكون البحث وافياً وشاملاً.

التحكيم في أبسط معنى له، هو لجوء فريقين مختلفين الى فريق ثالث محايد ليحكم بينهما في موضوع الخلاف. أما بالنسبة للخلافات الزوجية فان

---

١ - النساء ٣٥

الآية الكريمة:

«وإن خفتم شقاق بينهما...»
هي حثٌّ على الاصلاح والمصالحة وليست تحكيما بمعناه الشرعي الدقيق او اصدار أحكام شرعية.

لذلك فالتحكيم في الآية الكريمة يعني الصُلح، وكذلك الحكَمَ يعني المصلح. ونحن إذ نبحث في الآية على أنها آية تحكيمية فما ذلك الا من باب التقريب أو التشبيه أو القياس.

فمتى يكون التحكيم؟!

يلجأ الزوجان عادة الى التحكيم، أو هكذا يجب، عندما يفشلان بالوصول الى الاصلاح المنشود ويصبح نشوزهما أو نشوز أحدهما خطيراً الى درجة تستوجب تدخل الغير. وكم هو مستحب أن يبدأ التحكيم قبل انتشار أخبار الخلاف خارج دائرته البيتية لأن من شأن هذا أن يعقد الأمور ويجعل الحل أكثر صعوبة على أهل التحكيم.

والآية ما هي الصفات التي يجب أن تتوفر في الحكم كي يكون أهلاً للقيام بهذه المسؤولية الدقيقة؟!

تلك الصفات هي:
١ - العدل: هذه الصفة لازمة لكل حكم يُطلبُ منه اعطاء رأي في خلاف أو قضية هي موضوع خصام بين أكثر من طرف.

وصفة العدل تعني البعدَ عن الهوى، لأن الهوى أعمى، أي أن لا يكون عنده ميلٌ الى أحد المتخاصمين وأن لا تكون له منفعةٌ شخصية في هذا الخلاف.

وأخيراً فالعدل يعني التجرد والحيادَ وهذا ما يساعد الحكم على اعطاء الحكم الصحيح وابداء الرأي الذي يرضي الله ويرضي الطرفين المتنازعين.

٢ - العلم:

ليس القصد بالعلم أن يكون الحكم على درجة عالية بالفقه والشرع إذ ليست القضية معقدة الى درجة تستحق هذا المستوى العلمي الرفيع.

انما القصد أن يكون على درجة من المعرفة بالشرع وبأحكام الدين بما يؤهله للحُكم في هذا الخلاف.

كما يجب أن يكون على جانب من المعرفة بالعادات والتقاليد الاسلامية الصحيحة ومن أهل العقل والرأي في العائلة أو العشيرة.

كل هذه المميزات تجعل منه حكماً مسموع الكلمة، مهيب الجانب وصاحب الرأي المقبول عند الزوجين المتخاصمين.

٣ - القرابة:

تقول الآية:

« .... فابعثوا حكماً من أهله وحكما من اهلها ... »

ان كلمة (الأهل) واسعة المعنى. فهي تعني العائلة في أضيق حدود العائلة، ثم العشيرة فالقبيلة وقد يتسع معناها فيشمل، من باب المجاز، سكان البلد الواحد أو الطائفة الواحدة.

أما معناها حَسَبَ ما جاءت في الآية الكريمة فانها تعني، والله أعلم، أن يكون الحكَمَ من أدنى درجةٍ في القرابة اذا كان ذلك ممكناً.

والحكمة من وجود القرابة بالغة ولها أكثر من فائدة في هذا المجال

فالقريب يحافظ على كرامة قريبه ولا يعمل على فضح أسراره، كما أنه أدرى الناس بوضع الزوجين وأحوالها وطباعهما وبالجو العائلي السائد بينهما.

ثم هو يجيد الاسلوب الذي يفهمه الزوجان أي أنه يملك امكانية التفاهم معهما بحيث يعرف من أين يبدأ وكيف يتصرف.

ولا ننسى أخيراً أن القرابة تشجع الزوجين على كشف أسرارهما أمامه وكلُّ ما يحيط بخلافهما من خفايا لا يجرؤان على البوح بها أمام الحكم الغريب.

بعد كل هذا تبقى الإجابة على هذا السؤال:

ما هو عمل الحكمين المصلحين؟

ان الآية الكريمة واضحةٌ جداً حيث تقول:

« فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدا اصلاحاً يوفق الله بينهما إن الله كان عليماً خبيراً »

لقد توقفتْ الآية الكريمة عند الاصلاح بين الزوجين ولم تتطرق الى شيء آخر، وهذا يعني أن الصلح هو أول عمل يجب أن يقوم به الحكمان.

ولكن عليهما قبل طرح فكرة الصلح أن يستعرضا كل أسباب الخلافات القائمة بين الزوجين والاطلاع على أدق الأمور ليتسنى لهما دراستها دراسة واقعية.

وهكذا وبعد الالمام بكل التفاصيل يطرحان فكرة الصلح بين الزوجين بكل اخلاص وصدق.

ويبقى الصلح في الاسلام صلحاً من أي نوع كان وتبقى له الكلمة الأولى والمركز المرموق، إذ به تُحفظُ كرامة البيت وتستمر الحياة الزوجية هانئة سعيدة.

الزواج من امرأة اخرى
أو
تعدد الزوجات.

لقد سمح الدين الاسلامي للرجل المسلم أن يتزوج باكثر من امراة كما جاء في القرآن الكريم:

«وان خفتم ألا تقسطوا في اليتامىٰ فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنىٰ وثلاث ورباع فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنىٰ ألا تعولوا[١] »

نقول سمح ولم يأمر وفي هذا أيضاً حكمة عظيمة لأن الزواج من امرأة ثانية دواء آلهي يستفيد منه مَنْ هم بحاجة اليه ويعرفون قيمته تماما، كالدواء العادي الذي يعرف المريض قيمته فقط وليس السليم.

واذا كان الاسلام قد سمح بمثل هذا الزواج فانه ضيّق من ناحية اخرى فكأنما أراد أن يقول للمسلم أن لا يقدم عليه الا اذا كان فيه حل لمعضلة أو تسوية لخلاف وهو فيما عدا هذا أمر مكروه لأنه سينقلب من حلٍ لمشكلةٍ الى مشكلةٍ بحد ذاته.

اذن فعلى كل مسلم أن يفهم بأن الاسلام لم يسمح له بهذا الزواج لكي

---

١ - النساء ٣

يروي نزواته ورغباته ويقدم عليه متى شاء بل لأنه حسمٌ لشقاق وحل لخلاف وراحة للزوجين وليس لواحد على حساب الآخر.

ولطالما انبرى المعترضون، وكم واجه الاسلام من معترضين، فزالوا وما زال الاسلام.

نقول قد ينبري المعترضون فيدعون بأن تعدد الزوجات ظلم لا عدل وتعقيد لا حلّ ونحن بدورنا نجيب فنقول:

اذا كان الزواج لا يأتي بحل عادل ولا يساعد على انهاء كل خلاف فنحن واياهم متفقون على محاربته والحكم عليه بأنه عمل لا يرضي الله ولا المنطق.

ولكن ما رأيهم اذا كان تعدد الزوجات حلاً لنزاع وحسماً لشقاق. لعلهم لم ينظروا الى ما قرره الاسلام وكيف قرره. بل نظروا الى ما يمارسه بعض المسلمين المنحرفين أو الجاهلين في تعدد الزوجات. فحكموا وكان حكمهم على الاسلام ظالماً.

اننا نطمئنهم بأنه مهما كانت نسبة المرضى في مرضٍ معين قليلة فذلك لا يمنع من ايجاد الدواء واقراره وكذلك هي الحال بالنسبة لتعدد الزوجات فانه لو لم يكن صالحاً الا لحالة واحدة منذ نشوء الاسلام حتى اليوم لأعتبرناه حقيقة واقعة ودواءً لا بدَّ منه.

وأخيراً فقد يقدم الزوج على الزواج من امرأة أخرى نتيجة قرار يتخذه بنفسه كأن يكون مثلاً على خلاف مستمر مع زوجته لتنافر في الطبع أو تباين في الفكر واستباقاً لنشوز من جانبه أو جانب زوجته مع وجود الرغبة طبعاً بعدم الافتراق يلجأ عندها الى الزواج من امرأة أخرى فتقصر بهذا فترة معاشرتها واختلاطها مما يساعد على التخفيف من خلافاتها.

أو قد تُصابُ بعاهة تشوه من جمالها أو صحتها مع حب الزوج لها فيقدم على الزواج من غيرها ليعوض عما فاته من زوجته الأولى التي سترى نفسها مضطرة طوعاً بقبول هذا الزواج.

وقد يقدم الزوج على الزواج من امرأة اخرى بموافقة زوجته التي قد تكون عاقراً. وحسماً لكل خلاف أو نشوز من جانب الرجل ترى هي بثاقب بصيرتها حثَّ زوجها على الزواج ويرضى الاثنان مدفوعين بالواقع ويكون الزواج هنا حلاً لا بد منه.

كلمة أخيرة. وهي الاشارة الى التحذير الذي جاء على لسانه تعالى حيث يقول وهو أصدق القائلين:

« وإن خفتم ألا تعدلوا فواحده... »

ولكي لا يدعي مدعٍ أن باستطاعته تحقيق العدل بين النساء. جاءت الآية التالية تؤكد استحالة هذا الأمر:

« ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم.. »[1].

فما العمل يا ترى؟!!

العدل مستحيل بين النساء بالنسبة للرجل المسلم وتعدد الزوجات مباح له لأن فيه حلاً أو بعض حل لخلافاته الزوجية.

فهل يبقى في شر الخلافات أم ينتقل منه الى شر الظلم بين النساء؟؟

شرّان لا به من أحدهما. ولكن الله سبحانه وتعالى عندما سمح للمسلم بتعدد الزوجات فلا بدَّ. وهذه هي الحقيقة. أنه رأى ببالغ حكمته وبصيرته متنفساً للزوج يخرجه من حالةٍ صعبة الى حالةٍ أقل صعوبةٍ وهكذا فان بعض الشر أهون من بعض.

---

١ - النساء ١٢٩

٤ - مسألة تعدد الزوجات

لقد كانت للعرب عادات مرذولة مستهجنة، كما كانت لهم مناقب حميدة في الكرم والشجاعة والاباء والادب ونجدة الملهوف وقرى الضيف، وثبات القليل الاحناف على عقيدة وحدانية المعبود الخالق القدير.

١ - ولقد منحت المرأة في الجاهلية بعض الحرية والكرامة عند زوجها لانها بنت ذلك الرئيس المهاب، أو أم هذا الابن المحبوب، فأهانتها عار شنيع.

٢ - ان المرأة عضو نافع في تلك الحياة البدوية الجاهلية، فهي تنسج الصوف، وتطهي الطعام، وتسقي المواشي، وترعى الغنم والخيل والابل، وتجمع الحطب فيجب الاهتمام بها.

أما الجوانب القاتمة في تاريخ المرأة العربية في الجاهلية فانها تتلخص فيما يلي:

١ - حرمان الزوجات والبنات والامهات والاخوات من الميراث وجعله وقفا للاخ الاكبر او ابن العم، اما المرأة فهي كالمتاع تورث كما يورث، وتنتقل عنقها التي بين عارضيها الى ملكية أي رجل سواها.

٢ - اتمام عقد الزواج بدون استئذان المرأة، أو موافقتها، كما لم يكن هناك نظام خاص بالطلاق.

٣ - وأد بعض القبائل العرب للبنت فور ولادتها خشية الإملاق، والعار والفقر، واستكثار النفقة عليها التي لا يستكثرها على الجارية المملوكة والحيوان النافع.

٤ - رغبة الآباء في ذرية البنين، ومقتهم لذرية البنات، لان البنين في زعمهم هم حماة القبيلة، وعدتها في شن الغارات القبلية وذخيرتها في استباحة النهب والسلب والغزوات.

ولقد أشار القرآن الكريم - كتاب الله المحفوظ بعنايته تعالى - الى بعض هذه الجوانب القاتمة مصورا موقف الاب المستبشر بمولود انثى وان كان ذا ثروة وجاه. قال تعالى:

﴿ واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم، يتوارى من القوم من سوء ما بشر به، أيمسكه على هون أم يدسه في التراب الا ساء ما يحكمون ﴾.

وقال في آية اخرى مسفها الذين يجعلون للرحمن جزءا من عبادته:

﴿ أم اتخذ مما يخلق بنات، واصفاكم بالبنين، واذا بشر احدهم بما ضرب للرحمن مثلا ظل وجهه مسودا وهو كظيم ﴾.

وهكذا يتضح لنا بأن المرأة العربيه في الجاهلية لم تحظ بمنزلة مرضية، ولم تنل حقوقا شرعية وافية، شأنها كنظيراتها في الامم السابقة، وفي الاوطان الاخرى، سواء المتحضرة او المتأخرة، حتى سطع نور الاسلام، واضاء ظلام القوانين الوضعية، فمحا استعباد المرأة ووأدها ومنحها الحقوق والواجبات بما يساوي الرجل في كل شيء الا في حق القوامة التي فطر عليها الانسان. قال تعالى:

﴿ الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض، وبما انفقوا من أموالهم ﴾

وقال ايضا:

﴿ ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف ﴾. وللرجال عليهن درجة.

انها درجة الواقع، وحكم الطبيعة والتكوين، وشواهد التاريخ قديما

وحديثا كما سيأتي معنا في الدروس المقبلة باذن الله تدل على ذلك، وتوضح لنا حقيقة موقف الاسلام من المرأة، وموقف الادعياء المضللين، الذين هم في الحقيقة والواقع اعداء المرأة والاسلام، عندما سنعرف موقف الدين الاسلامي من الزواج وحكمة تعدد الزوجات وميراث المرأة ومهرها وحرية المرأة وكرامتها والترفيه عنها، والدعوة العملية الى تعليمها والاخذ بيدها الى ما فيه السعادة والخير والعزة والكرامة والثواب لها في الدنيا وفي الآخرة.

حقوق المرأة الشخصية في الاسلام.

نظرة سريعة الى التشريع الاسلامي ترينا سمو هذا التشريع الالهي الهادف الى جلب المصالح، ودرء المفاسد، فقد اثبت الاسلام توريث المرأة، وتعليمها وحفظ كرامتها، فقد جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يوما نأتي اليك فيه، تعلمنا مما علمك الله. قال: اجتمعن يوم كذا كذا.. فاجتمعن. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله. فدراسة العلوم الدينية والدنيوية ضرورة للمرأة، وتثقيف بناتنا مسؤولية هامة وتنفيذها مفيد في التوجيه السليم في البيت والمدرسة والشارع. وخير دليل على ذلك ما تقوم به الاخوات السوريات الجامعيات من توجيه ديني في دروسهن الاسبوعية.

حكمة تعدد الزوجات في الاسلام

-١-

كتب عدد كبير من الكتاب والمستشرقين مؤلفات ومقالات مطولة تهدف الى استهجان مسألة تعدد الزوجات في الاسلام، كما كتب منصفون مقالات

غزيرة ترمي الى تأييد هذه المسألة التي الفتها الجاعة الانسانية منذ تكوينها فهي عادة قديمة مألوفة منذ تحققت فكرة الرجل العائلية، وليست كما يزعم الجهلاء والاعداء وانصاف المثقفين بأن الاسلام هو الدين الوحيد الذي يبيح التعدد، فهذا وهم باطل، لان الانبياء انفسهم من عهد سليمان وداود وابراهيم عليهم السلام الى عهد الميلاد قد اباحوه، وكذلك اباحه رجلا القانون وسترمارك وجروتيوس عندما استصوبا شريعة العبرانيين والانبياء في تعدد الزوجات. وقد جاء في الفصل الخامس عشر من كتاب الزواج الامثـــل للقديس اغوسطـــين «تفضيـــل التجـــاء الزوج الى التسري بدلا من تطليق زوجته العقيم» وكذلك قرار مجلس الفرنكيين بنورمبرج الذي أجاز للرجل ان يجمع بين زوجتين» بعد صلح وستفاليا وانتهاء حروب الثلاثين ونقص عدد الرجال.

أما رائد المستشرقين الغربيين غوستاف لوبون فيقول «ان تعدد الزوجات على مثال ما شرعه الاسلام هو من أفضل الانظمة وانهضها بأدب الامة التي تذهب اليه، وتعتصم به، واوثقها للاسرة عقدا، وأشدها لأسرته أزرا، وسبيله ان تكون المرأة المسلمة اسعد حالا، واوجه شأنا، وأحق باحترام الرجل من اختها الغربية، ان نظام التفرد بين الاوروبيين مشوب بالكذب والنفاق».

التعدد في الغرب

«فشارلمان» ملك فرنسا المعاصر للخليفتين المهدي والرشيد قد أبيح له التعدد رغم نفور قومه من التعدد واعترافهم بابنائه الشرعيين من زوجات كثيرات ولقد كانت بلاطات الملوك في القرون الوسطى، وكذلك قصور السراة والاثرياء مزدحمة مملوءة بالزوجات الشرعيات وغير الشرعيات حيث يطغي سلطان الغريزة وحب متاع الدنيا الزائل على أي أمر آخر ويقول الدكتور مصطفى الرافعي: «ومن العجب ان نرى احدهم لا يرتضي

لنفسه ان يكون زوجا لأكثر من واحدة، وفي الوقت نفسه يرتضي أن يبتغي وراء ذلك كثيرا من الاخدان والخليلات.»

وان شريعة حورابي قد أباحت التعدد في حالة مرض الزوجة وعدم استغناء الرجل عن النساء، وكذلك المجتمع اليوناني والجاهلي والسكسوني لان سبب التعدد كما يقول باحث اجتماعي هو الاسترقاق، او القوة أو الترف.

اذن. فالاسلام لم يأت ببدعة فيما أباح من تعدد الزوجات وانما الجديد الذي أتى به انه أصلح ما أفسدته الفوضى من هذه الاباحة المطلقة من كل قيد، وانه حسب ظروف الضرورات الاجتماعية العامة التي لا يغفل عنها الشارع الحكيم، لان الاسلام دين الفطرة البشرية، والعقل النير، الواعي المتجرد في أبحاثه، والعاطفة الهادئة الناضجة، دين الروح والعقل والجسم لأنه دين الانسانية جمعاء قال تعالى:

﴿ وما ارسلناك الا كافة للناس بشيرا ونذيرا ﴾.

اما في الجزيرة العربية حيث شع نور الدين الحنيف، منيرا للمرأة صراطها المستقيم، في حياتها وحريتها وكرامتها وعملها فقد كانت أنظمة الزواج تسير في طريق منحرف وضلالة عمياء.

لم تحقق للمرأة العدالة المنشودة، التي تسمو بالرابطة الزوجية الى المكان الذي يناسب جلالها، والذي حققه الاسلام لها، رغم اعتقاد العرب آنذاك بأن قوام الاسرة لا يتم الا بالزواج والتناسل وها هي بعض قواعد الزواج الشاذ عندهم.

١- زواج الرهط والبغايا: وهو ان يتزوج رجال عديدون امرأة واحدة عن رضى منها، فاذا حملت ووضعت ارسلت اليهم فيجتمعون عندها مرة اخرى، فتلحق الولد بأيهم شاءت، فينتسب اليه.

٢- زواج الاستبضاع: وهو ان يدفع الرجل زوجته الى حكيم أو عظيم ليستولدها، رغبة في نجابة الولد وتحسين النسل قائلا لها:

« ارسلي الى فلان فاستبضعي منه لتحملي وتفوزي منه بولد ».

٣- زواج البدل: وهو ان يستبدل كل من الزوجين حليلته بحليلة الآخر.

٤- زواج الشغار: وهو ان يزوج الرجل ابنته لرجل على ان يزوجه الآخر ابنته بشرط ان يكون كل بضع عوض الآخر.

٥- زواج مؤقت: وهو قول الرجل للمرأة: أتمتع بك كذا مدة بكذا من المال، فاذا مضت المدة فارقها.

٦- زواج الكثيرات، فقد روي ان غيلان عندما أسلم كان في عصمته عشر نسوة اسلمن معه فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: « اختر منهن اربعا، وفارق سائرهن ».

هذه بعض الشواهد والامثلة التي عمد اليها العرب في جاهليتهم لتقوية الصلة بين الافراد والقبائل، ولتكوين حياتهم الاجتماعية، وقد ظلوا سائرين في دياجير هذه الانظمة، وفي بحرها المظلم الى أن سطع نور النبوة الوهاج برسالة منقذ الانسانية فأقام نظام الاسرة على قواعد المساواة والتعاون، فانتقلت الاسرة والمرأة من ارجاس الضلالة، وضعف التفكير الى منزل الطهارة، وقوة التدبير، وصيانة الاخلاق، وكرامة الرجل عامة والمرأة خاصة.

والاسلام دين الفطرة كما عرفنا، وتمشيا مع سنة التشريع الاسلامي، والتحريم بالتدريج بأخذ الاحكام شيئا فشيئاً كما حصل في تحريم الخمرة فان الدين الحنيف لم يغفل آثار البيئة الجاهلية، وعوامل وتقاليد العرب، فعمد الى اباحة التعدد اباحة مقيدة، ولم يرض التعدد فرضا كما تبادر الى اذهان

المستشرقين المغرضين الحاقدين، بل اباح الاسلام مبدأ التعدد لحكم جليلة، ولاهداف نبيلة في اسس الاصلاح الاجتماعي والاخلاقي لا يدركها الا نافذو البصر في العلم، واصحاب التجرد والنزاهة «النكبين على دراسة الاسلام في أصله، لا تجرح مظاهره في اهله» اما حكم تعدد الزوجات الدينية والخلقية والنفسانية، والصحية والاجتماعية والاقتصادية فهذا ما سنعرفه في البحث المقبل ان شاء الله.

حكمة تعدد الزوجات

- ٢ -

مر معنا في البحث المنصرم تعدد الزوجات عند العرب في الجاهلية وملوك الغرب، أما - مسألة - تعدد الزوجات فلقد كانت لحكم كثيرة منها:

١- قد يحدث ان تصاب الزوجة بمرض عضال لا يرجى شفاؤه، أو بعقم (لا تلد) فتفقد رسالة الامومة، والزوجية، فلا محيص امام الزوج المضطر هنا اما تطليق تلك الزوجة العقيم، واما الابقاء على زواج قد فقد معناه، وغرضه الاكبر للانجاب وزيادة النوع البشري، وهكذا يمسي البيت بدون عقب، أو سكن يطمئن اليه، فالسماح هنا هو حل مقبول، واكرم من نبذ المرأة العقيم، ومن ارغام الزوج على تكبد المشاق، أو الجنوح الى الفسوق والزنى، فلا غضاضة على المرأة الباقية في عصمته، ومن وجود زوجة شرعية أخرى تحقق ما عجزت عنه الاولى، لان الغضاضة في طلاقها أشد ايلاما لها، وهنا تتجلى حكمة الزواج وعظمة المقصد الشرعي في اباحة التعدد.

٢- كثرة النساء نتيجة الحروب أو غيرها من الازمات والمحن التي تمر

بها الامم، فيزيد عدد النساء على الرجال أو عندما يحجم الكثير من الشباب المتوسط الدخل المادي عن الزواج تهربا من مسؤولية الزواج ومتطلباته العصرية الفادحة، أو عندما تطرد زيادة توالد الانثى كما يقول علماء الاحياء، وهكذا ينشأ الاختلال في نسبة التساوي بين الجنسين نظير ما نلاحظه في الدول الغربية التي اندلعت فيها نيران الحروب، فتلظت بسعيرها اللاهب الجائر، وفقدت العديد من رجالها، فتسربت الدعارة الى البيوت، وهبطت المرأة الى وحل الرذيلة، وحضيض البطالة، أو الى المعمل والمخزن تكدح في سبيل الرزق حيث لا يتيسر هذا لجميع بنات جنسها فابتليت بالعقم، ووصفت بالابتذال، وعلت جبينها لطخة عار سوداء.. وان الامة بحاجة ماسة الى زيادة النسل في مثل هذه الحالات وخاصة من الرجال الذين يحرسون الحدود، ويرفعون شأنها، وليس هناك من علاج شاف واف يحفظ كرامة المرأة وعفتها ويبعد عنها اشباح الفقر، وينتشلها من وحل الرذيلة والفتنة سوى الزواج من رجل متزوج.. وهي راضية وراغبة ولها مطلق الحرية في ابرام عقد الزواج هذا غير مكرهة، لان عقد الزواج باطل اذا انكرته او اكرهت عليه كما سيأتي معنا، وذلك أكرم لها

٣- ان بعض الشباب المعاصر، قد يحجم عن الزواج تهربا من المسؤولية العائلية، ومتطلبات العصر الفادحة، وهو غير قادر على تحمل هذه الواجبات المادية لضآلة مرتبه او ارتباطه بواجبات مادية لأسرته المتوسطة الحال، او الاكتفاء بالانغماس في ارجاس الرذيلة وحرام الزنى، أو تشبث الاباء والامهات والبنات في العصر الحاضر بمطالب مادية باهظة من سيارات وملابس واثاث مما يزيد في استمرار عزوبة النساء وانتشار (العوانس) المغرورات الطامعات

والعزاب المتهربين من المسؤولية المعنوية، والعاجزين عن المسؤولية المادية، ففي هذه الحالات لا مهرب من اباحة التعدد لدرء المفاسد الاجتماعية، ودفع الامراض النفسية والصدمات العاطفية التي تتفاقم انتشارا في عصر تسوده مطامع المادة، ومتاع الحياة الفانية.

٤- ابيح التعدد في الحالات التي تجبر الزوج الجندي او الموظف في بلد ناء قصي على البقاء في عمله لمدة طويلة ولم يستطع اصطحاب حليلته.

٥- قد يكون للرجل المتزوج قريبة لا يأويها غيره، ولا نسل لا يرعاه الزوج الغريب عنها، فحرصا على واجب العطف والحماية أبيح له الزواج منها، اما القول المدسوس بأن الاحسان اليها بالصدقة أكرم لها من كفالتها في عصمته لئلا يثير سخط زوجته الاولى التي سيطرت عليها الاثرة وحب الذات وعدم الشعور مع غيرها، فان كلا «الاثنتين» امرأة تستحق العطف والحماية، والانقاذ من الكدر والشقاء، لأن الاسلام يريد زوجة شرعية لها حق النفقة والميراث ولا يريد (خليلة سرية) في شقق «الحمراء» المنكرة.

٦- ان تعدد الزوجات قد اصبح قليلاً جدا بين آباء وشباب المسلمين مراعاة للظروف الاجتماعية والثقافية والاقتصادية وفهم حكمة الدين في التعدد.

٧- قد يكون مزاج الرجل الجنسي قويا بعكس زوجته وخشية اقتراف المعاصي او الطلاق الذي أباحه الاسلام وحمل الرجل تبعاته وتكاليفه الكثيرة وقال عنه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم «ان أبغض الحلال عند الله الطلاق» فان الدين الحنيف قد أباح التعدد بشروط وقيود منها: ألا يتزوج اكثر من اربع. وان يبث العدل الظاهري والمساواة. وأن يكون قادرا على الانفاق

والاسكان والمبيت وحسن المعاشرة، والقيام بواجبات الزوجية، والبعد عن الظلم والا وجب الاكتفاء بزوجه واحدة لان مجرد الخوف من الظلم يحرم التعدد، ويوجب الاقتصار عى زوجةواحدة قال تعالى:

﴿ فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع وان خفتم الا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم، ذلك أدنى الا تعولوا ﴾.

أي من العول وهو الزيادة، ومجاوزة الحد وفسر الشافعي رضي الله عنه كلمة «ألا تعدلوا» بألا تكثروا عيالكم.

وقال تعالى:

﴿ ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم ﴾.

وقال سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم: «من كانت له امرأتان يميل لاحداهما على الاخرى جاء يوم القيامة وأحد شقية مائل». فالزواج في الاسلام مودة ورحمة وعدل، وبيت أمين، فيه استقرار وسكن، يلتقي تحت سقفه الزوجان المتفاهمان في جو تسوده المودة والاستقرار، وطاعة الله وعبادته. وتشع في ارجائه اضواء الهداية الالهية: بتلاوة وفهم كتاب الله، وسنة نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم سواء كانت الزوجة واحدة أم أكثر من واحدة، قال تعالى:

﴿ ومن آياته ان خلق لكم من انفسكم ازواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة ﴾.

٥ - الطلاق

أبغض الحلال إلى الله الطلاق ولكن لا بدَّ منه في الاسلام. فهو أقسى دواء وامرُّه، يحزن القلوب ويهدم البيوت وقد يشرد الاطفال ومع كل هذا يبقى حكمةً من حكم الاسلام العظيمة.

وحديثنا عن الطلاق هنا أبعد ما يكون عن الفقهِ والتشريع. وغاية الحديث هو القول بأن الطلاق آخر خطوة أو حل يلجأ اليها الزوجان المتخاصمان أو أحدهما عندما تفلس كل الحلول وتنعدم كل الحيل في استمرار الحياة الزوجية.

وكما أن طلاق المرأة أو خلعها بيد الرجل كذلك أعطى الاسلام كل الحق للمرأة أن ترفض سلطةَ الزوج أو تطلب الطلاق وكل هذه الأمور لم يهملها الدين الحنيف بل جعل لها أحكاماً يخضع لها الزوجان وعلى كل حاكم أن يتقيد بتلك الأحكام والله يغني كلَّ واحد منهما وكلامه تعالى في هذا مسك الختام:

«وإنْ يتفرقا يغنِ الله كلاً من سعته وكان الله واسعاً حكيماً[1]. »

---

١ - النساء ١٣٠

الزواج الناجح

من كل ما تقدم من هذا الكتاب يتضح لنا بأن سبب الخلافات الزوجية ناتج عن وجود اختلاف أو تباين بين الزوجين وبقدر ما تضيق هوة الاختلاف يكون الزواج ناجحاً وبقدر ما تتسع هذه الهوة يكون الزواج فاشلاً.

لهذا كان على الزوج أن يحسن اختيار زوجته وعلى هذه أن تحسن اختيار زوجها. فالاسلام دين الحرية غايته اقامة بيت سعيد يرفرف فوقه الايمان والمحبة والسعادة.

لكن حُسنَ الاختيار لا يقضي على الاختلاف وبالتالي لا يقضي على الخلاف غير أن الزوجين المسلمين العاقلين يستطيعان بالعودة الى الله والعقل والدين أن يقضيا على كل خلاف يهدر سعادتها ويجعل من حياتها جحيماً لا يُطاق.

ولكي يكون الزوجان في هذا المستوى من الحكمة والعقل لا بد من أن تتحقق في كل واحد صفات ايجابية جميلة.

وقوله أيضاً « خير النساء مَنْ اذا أُعطيت شكرت وإن حُرمت صبرت تسرك اذا نظرت وتطيعك اذا أمرتَ وتحفظكَ اذا غبت. »

كذلك ركز القرآن الكريم على دور المرأة كزوجة مسلمة صالحة. ورسم لها الخطوط العريضة لتكون اماً مثالية.

وأما بالنسبة للرجل أيضاً فان تقوى الله أهم صفة يجب أن يتحلى بها.

قال الحسن بن علي رضي الله عنهما لرجل استشاره في تزويج ابنته: «زوّجها من تقي فانه إن أحبها أكرمها وإن أبغضها لم يظلمها»

وهكذا فبوجود الزوجين الناجحين تتمُ المعادلة ويكون الزواج ناجحاً باذن الله.

الفهرس

توطئة	٧
الزواج في نظر الاسلام	٩
١- حسن الاختيار	١١
٢- المهر	١٣
٣- المعاشرة بالمعروف	١٣
٤- التسريح بإحسان	١٤
الخلافات الزوجيه واسبابها	١٥
الخلافات الزوجية	١٧
أسباب الخلافات الزوجية	١٨
١- التباين النفسي والأخلاقي	١٨
٢- التباين الاقتصادي (المادي)	١٩
٣- النفعية أو المصلحية	٢٠
٤- التباين في الخَلْقِ والتكوين	٢١
٥- القوامة	٢٢
٦- أسباب الخلافات الطارئة	٢٧
النشوز	٢٩
نشوز الزوجة وطرق علاجه	٣١
١- الوعظ	٣٢
٢- الهجر	٣٢

٣- الضرب ٣٥
٤- متى تضرب المرأة ٣٦
٥- كيف يكون الضرب ٣٧
النشوز من جانب الزوج ٣٩
انشوز من جانب كلا الزوجين ٤٣
١- الحنول ٤٥
٢- الصلح ٤٧
٣- الزواج من امرأة أخرى ٥٣
٤- مسألة تعدد الزوجات ٥٦
٥- ألطلاق ٦٦
الزواج الناجح ٦٧
الفهرس ٧٢

طبع هذا الكتاب على مطابع
دار مكتبة الحياة للطباعة والنشر
بيروت . شارع سوريا
تلفون ٢٣١٩٣٠ ص . ب ١٣٩٠

المكتب التجاري
للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان

منشورات دار مكتبة الحياة
بيروت - لبنان